موقف القرضاوي في حكم زواج المسيار
دراسة تحليلة نقدية في ضوء ضوابط المصلحة للشيخ سعيد رمضان البوطي

حسبي الصديقي
Hasbiashshiddqi@gmail.com
جامعة الإسلامية للعلوم الشرعية نور القرنين

الملخص: إن هذا البحث يهدف إلى إبراز موقف القرضاوي في حكم زواج المسيار بدراسة تحليلية نقدية في ضوء ضوابط المصلحة للشيخ سعيد رمضان البوطي. وذلك من خلال الأسئلة التالية أولا: كيف حكّم شيخ القرضاوي زواج المسيار؟ ثانيا: كيف حكم زواج المسيار للشيخ يوسف القرضاوي في ضوء ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية للشيخ سعيد رمضان البوطي؟ تسعى الدراسة إلى التحقيق التالي: أولا, لمعرفة حكم زواج الميسار عند الشيخ يوسف القرضاوي, و السبب من إصداره فتوى حول زواج المسيار.ثانيا, لمعرفة "ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية" و تطبيقاتها المعاصرة , وفي هذا الموضوع قضية زواج المسيار لأنها من قضايا المعاصرة. ثالثا, لنقد فتوى القرضاوي حول زواج المسيار نقداعلميا بإستخام "ضوابط المصلحة" للشيخ رمضان البوطي أدة للتحليل. وقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج أهمها:أولا: أباح شيخ القرضاوي زواج المسيار مع الكراهة بالأدلة منها:إستيفاء الشروط والأركان في الزواج. ثانيا: موقف القرضاوي في ضوء ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية لا يتعارض مع الأحكام الفقهية لإستكمال الشروط والأركان. وفي ضوء مقاصد الشارع لا يندرج بها لعدم السكينة والمودة والرحمة التي لم تحصل إلا في النكاح الشرعي المعتاد. وفي ضوء ضوابط المصلحة من الضابط الخامس(عدم معارضة المصلحة مع أهم منها أو مساويها), موقف القرضاوي مازال مجالا للنقاش والجدل. لأنه لا ينظر إلى مستقبل الأولاد من هذا الزواج من التربية والرعاية والتوجيه والإرشاد.

الكلمات الرئيسية: القرضاوي, حكم, زواج المسيار , ضوابط المصلحة, سعيد رمضان البوطي.

المقدمة

فكان منهج الإسلام منهجاً متوازناً لا تتناقض أجزاؤه، بل تتكامل أحكامه وتشريعاته، فهو منهج حق وعدل، يحقق العدل في أدق معانيه، وفي أوسع مدى, فهو منهج شامل لا يترك أمراً فيه صلاح أمر الإنسان إلا ووجه إليه[١].

فإن الأسرة هي الركيزة الأولى للمجتمع السليم المعافى وما يمس تكوين واستقرار الأسرة يمس المجتمع بأسره . وقد عنى الإسلام بالأسرة لأنها النواة الأولى للمجتمع, وعلى ذلك جاءت فكرة الدراسة لتناقش قضية من القضايا الاجتماعية في عصرنا الحاضر مما يتعلق بالأسرة وهو زواج المسيار[٢].

زواج المسيار هو زواج الرجل الذي يتزوج المرأة ويشترط عليها أنه لا نفقة لها ولا سكنى, وأنه يأتيها متى شاء, أو الرجل الذي يتزوج في كل بلد يحل به ثم يطلق زوجته عند رحيله. وكلمة مسيار تعني المرور على الزوجة, أو السير عليها, وليس كزواج الرجل الذي يعاشر المرأة معاشرة مستمرة ويبيت عندها. وهو يختلف عن الزواج المعروف بين الناس, بأن الزوجة تتنازل فيه عن بعض حقوقها على الزواج فلا تطالبه بالنفقة و المبيت بل تتنازل عن بعضه هذه الحقوق بإرادة تامة و اختيار و رضا.[٣]

أما عن الاسباب التي دعت إلى زواج المسيار, فلعل من أبرز أسبابه هو وجود كثير من النسأء في المجتمعات الإسلامية بلغن سن الزواج, وتقدم بهن العمر ولم يتزوجن, أو تزوجن وفارقن الأزواج لموت أو طلاق. و المرأة كالرجل تدعوها فطرتها وغريزتها إلى الزواج, و الزواج يلبي نداء الفطرة, وبه تكون الانجاب التي تشبع به المرأة عا طفة الأمومة. والمرأة في سبيل ذالك تتنازل عن كثير من حقوقها ليكون له ولد تضم إلى صدرها, وتضع فيه أحلامها.[٤]

---

[١] سمية عبد الرحمن , عقود الزواج المعاصرة في الفقه الإسلامي (غزة, جامعة اسلامية غزة, , رسالة ماجستير,٢٠٠٥/٢٠٠٦)ص ٥.

[٢] محمد علي عمر, زواج المسيارمن المنظور الشرعي ايجابيته و سلبياته ,(جامعة المدينة العالمية,٢٠١٣) ص ١٠.

[٣] محمد عبد الستار, الأحوال الشخصية في الشريعة الاسلامية ,(ألقاهرة, كلية الشريعة و القانون جامعة الأزهر) ص ١٩٤

[٤] محمد عبد الستار, الأحوال الشخصية في الشريعة الاسلامية ,(ألقاهرة, كلية الشريعة و القانون جامعة الأزهر) ص ١٩٤

وبعض الرجال يحتاج إلى أكثر من زوجة, إما لأن الرغبة في المعاشرة الجنسية عارمة لديه ولا تكفيه زوجة واحدة, أو لأن زوجته مريضة أو تعاني من مشكلات ولا مال لديه تستطيع أن يتزوج زوجة أخرى, بما يستلزمه هذا الزواج من مهر ونفقة ومسكن صالح مناسب, أو لغير ذالك من الأسباب , ووجد المرأة التي تلبي رغبته, ولحل مشكلته من غير كثير من مال ينفقه, وكان ذالك هو الحل المرتضى والسبيل المفضل لديه.[٥]

وقد وجد مثل هذا النوع من الزواج قديما فيما ذكره الفقهاء وسموه بزواج النهاريات و الليليات كأن كانت المرأة تعمل خارج منزل في الليل و ترجع إلى زوجها في النهار و ترجع إلى المنزل الذي فيه زوجها ليلا.[٦]

لم يمض وقت طويل على نشأة وظهور هذا النوع من الزواج بهذه الصورة، فقد عرف هذا الزواج بهذا الاسم منذ عدة سنوات. وقد ظهر لأول مرة في منطقة القصيم بالمملكة العربية السعودية، ثم انتشر هناك في المنطقة الوسطى، ويبدو أن الذي ابتدع الفكرة وسيط زواج يدعى فهد الغنيم، وقد لجأ إليه لتزويج النسوة اللاتي فاتهن قطار الزواج، أو المطلقات اللاتي أخفقن في زواج سابق، ولكن الذي يبدو أن هذا الزواج كان له صور متشابهة منذ عشرات السنين[٧].

حيث عرض إبن قدامة في المغني لبعض الحالات التي قد تشابه هذا النوع من الزواج فعرض حالة لرجل تزوج امرأة وشرط عليها أن يبيت عندها في كل جمعة ليلة،وآخر تزوج امرأة وشرط عليها أن تنفق عليه كل خمسة أو عشرة دراهم، وآخر يتزوجها على أن يجعل لها في الشهر أياماً معلومة.[٨]

وقد إختلف أنظار أهل العلم المعاصرين في مدى حل هذا النوع من الزواج, فيرى بعضهم إباحته مع الكراهة لأنه يفتقر إلى تحقيق مقاصد الشريعة في الزواج من السكن

---

[٥] المرجع السابق, ص ١٩٤.

[٦] المرجع السابق, ص ١٩٥.

[٧] لينا عبد الله,زواج المسيار في ضوء أقول العلماء المعاصرين من موقع النيت فتح ٢٠١٧/٦/٥.

[٨] المغنى، لإبن قدامة المقدسي: ج٧/ص٤٥٠-٤٥١ .

النفسى, والإشراف على الأهل ورعاية الأسرة على نحو اكمل وتربية أحكم . وبهذا قال الدكتور القرضاوي و الدكتور وهبة زهيلي وغيرهما علماء مملكة العربية و السعودية.[٩]

ويقول الشيخ القرضاوي: " هو زواج طبيعي عادي" ويقول:" هو زواج مستكمل لشروطه وأركانه فكيف يسع فقيه أن يقول عن هذا الزواج أنه حرام[10]." زواج المسيار هو الزواج الشرعي المستوفي للأركان والشروط المتعارف عليها عند جمهور الفقهاء، لكنه يتضمن تنازل الزوجة عن بعض حقوقها الشرعية على الزوج مثل عدم المطالبة بالنفقة أو السكنى والمبيت وإنما يأت إليها من وقت لآخر دون تحديد، وذلك بالإختيار والتراضي ولا يثبت ذلك في العقد غالباً.[١١]

كثير من مباحث و رسائل علمية حول الأحكام الشرعية أخذ الباحث "المصلحة"تأسيسا نظريا في مباحثهم, لا سيما في قضايا المسيار. ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية هي ضوابط متفق عليها ألفها الشيخ رمضان البوطي شرطا للحصول على درجة الدكتورة من جامعة الأزهر الشريف. لا مجال للنزاع فيها، فليس من خلاف في أن المصلحة المعتبرة شرعا، ينبغي أن تكون غير مخالفة لكتاب الله ولا لسنة رسوله ولا للإجماع أو القياس الصحيح، وأن لا تكون مفوته لمصلحة مساوية لها أو أهم منها. بل ولا ينبغي أن يكون في هذا أي مجال للخلاف ما دام الاتفاق قائما على أن منبع هذه الشريعة (بما فيها من أصول وقواعد وأحكام) هو كتاب الله وسنة رسوله. فكل قاعدة أو أصل أو حكم لابد أن نجده منتهيا إليهما، وما وجدناه من ذلك متنكبا عنهما غير موصول السبب بهما، فاعلم أنه دخيل في الشريعة ومزور عليها، مهما رأيناه مزوقا بشارات المصلحة والفوائد والمنافع .

---

[٩] محمد عبد الستار, الأحوال الشخصية في الشريعة الاسلامية ,(ألقاهرة, كلية الشريعة و القانون جامعة الأزهر) ص ١٩٦ .

[10] ندوة تلفزيونة مدونة على الإنترنيت, في موقع بإسم الدكتور يوسف القرضاوي.

[١١] زواج المسيار دراسة فقهية، عبد الملك المطلق. ص٧٦و٧٧.

منهج البحث

البحث العلمية ينقسم إلى قسمين وهو البحث التجريبي والبحث المكتبي, وهذا البحث من نوع بحث المكتبي وهو بحث الأحكام الفقهية ولابد من بينها واستدلالها وبحثها وترجيحها ومناقشاتها لكل آراء والأدلة حتى تفسح الصدور والعقول.

هذا البحث بمدخل البحث النوعي عن طريق جمع الكتب المعتبرة لدي المذاهب الأربعة و أئمة السلف و الخلف(منها: القرضاوي, البوطي). وعرض البيانات لكل مذهب بالألفاظ والكلمة والتحاليل البحثية للوصول إلى الاستنباط وبقصد عرض البيانات المحصولة.

إن طريقة جمع البيانات في هذا البحث تعتمد على عنصرين أساسيين هما دراسة الأراء و البيانات المتعلقة بالموضوع, وذلك لجمع المواد الفقهية على مذاهب الأربعة وكتب القرضاوي حول المسيار.وأيضا, مؤلفات الشيخ رمضان البوطي في موضوع المصلحة, وبيانات البحث التي سيستخدمها الباحث في بحثه. و الثاني, قراءة البيانات قبل كتابتها في هذه الرسالة.

بعد القيام بجمع البيانات وذلك وفق الطرق المعروفة في البحوث العلمية, فلابد من أن نجهز هذه البيانات ونقوم بتحليلها على الطريقة العلمية الصحيحة, وذلك لتسهيل فهم البيانات المتحصل عليها من مصادرها, وذلك من خلال عدة خطوات :

فحص تصديق البيانات

للحصول إلى تصديق البيانات يقوم الباحث بقراءة آراء القرضاوي في المسيار والتحقيق مرة بعد مرة سواء من صحة نسبتها إليه أومن كتابتها من المكتبة أو من أراءه عبر موقع النيت .

وبجانب ذلك يقوم الباحث بقراءة البيانات المتعلقة بالمصلحة, من الكتب الرئيسية لهذا الموضوع .

البحث والتحليل

بعد القراءة على ما سبق من البيانات عن زواج المسيار للشيخ القرضاوي, ففي هذالمبحث, حلل الباحث تحليلا نقديا في ضوء ضوابط المصلحة الخمسة عند الشيخ رمضان البوطي.

زواج المسيار في ضوء مقاصد الشارع[١٢].

الدليل الذي دلّ عليه القائلون بجواز المسيار هو إستيفاء الشروط فيه. فلهذا صح النكاح ديانة. لأن فيه الإيجاب والقبول والتراضى بين الطرفين, والولي, والشهود, والكفاءة[١٣], والمهر المتفق به, فالعقد صحيح. و أوجه الوفاق هذه النقطة مع مقاصد الشارع, قد يتوافق مع حفظ الدين في مرتبة الضروريات. وفي مجال حفظ النسب في مرتبة الضروريات أيضا. لأن في هذا المجال إحتفاظ على معالم الإسلامية وقوامة الأسرة.

لا ينعقد هذا الزواج إلا في حالة الضرورة. وكلا من الطرفين أرادا أن يتحصنا في النفس والعرض, مع عدم الإمكان في النكاح المعتاد. حتى إضطرا في ارتكاب زواج المسيار. وهذا يتوافق مع مقاصد الشارع في مجال حفظ الدين وفي مرتبة الحاجيات. وفي هذا أيضا, النكاح في الإسلام فيه رخصة عند حالة معينة, منها جواز تنازل حق الزوجة من زوجها.

القائلون بجواز المسيار قالوا أن المسيار بعيد عن أهداف الزواج الإسلامي. ولكن لم تخل من الأهداف كلها, بل بعض الأهداف موجودة في المسيار, منها هدف الإمتاع والإحصان كما قال القرضاوي. غير أن الزوجة تتنازل عن بعض حقوقها من النفقة والمبيت مع التراضى بينهما. وهذا يتوافق مع حفظ النسل في مرتبة الضروريات. ألآ, وهو بقاء النوع الإنساني . وحفظ العرض, لا سيما عرض المرأة التي لا تحصله إلا بالنكاح. والزوجة في المسيار تحصل على سعادة وإطمئنان القلبي. وهذا يتفق مع حفظ النفس في مرتبة الحاجيات.

---

[١٢] . خامم طبارى. فتوا العلماء عن حكم زواج المسيار.(جورنال, كلية الشريعة مرمارا, جامعة تركي) ص ١٣.

[١٣] .سيأتي تفصيله في هذا الفصل.

القائلون بجواز المسيار يقترحون أن يكون النكاح مكتوبا ومسجلا في الدوائر الرسمية. وهذا موافق مع حفظ النسب في مرتبة الحاجيات.

الزوجة في المسيار هي المرأة الموسرة التي تساعد زوجها في جانب الإقتصاد. وهذا موافق مع حفظ النفس في مرتبة التحسينات. والمرأة أو الزوجة في المسيار تحتاج إلى الدفاع عن نفسها ومالها من المفسدة والخطر الخارخي, و هذا متفق مع مقاصد الشارع في مجال حفظ المال وفي مرتبة الضروريات.

رسم الجدول حول زواج المسيار واندراجه مع مقاصد الشارع.

رقم	مقاصد الشارع		الأراء وإندراجها		الترجيح في ضوء مقاصد الشارع
	كليات الخمسة	الوسائل الثلاث (مراتب الإهتمام)	القول بجوازه	القول بتحريمه	
١	حفظ الدين	ضروريات	إحتفاظ على معالم الإسلامية وقوامة الأسرة		القول بتحريمه أقوى وأرجح في مرتبتي الضرورية والحاجية. والقول بتحريمه أقوى في مرتبة التحسينية.
		حاجيات	وكلا من الطرفين أرادا أن يتحصنا في النفس والعرض, مع عدم الإمكان في النكاح المعتاد. حتى إضطرا في ارتكاب زواج المسيار		

		تحسينات		عدم المعاشرة بالعدل والمعروف	
٢	حفظ النفس	ضروريات	إستمرار بقاء النوع الإنساني		القول بتحريمه أرجح في مرتبتي الضرورية والتحسينية .المجيزون والمحرمون ومتساويان في قوة الإحتجاج في مرتبة الحاجية.
		حاجيات	توفر النفقة ولو على وجه النقصان	عدم توفر النفقة على وجه الكامل	
		تحسينات	الزوجة في المسيار تساعد زوجها فت توفر الحاجات اليومية لأنها موسرة		
٣	حفظ النسب أو النسل	ضروريات	الإحصان على نساء المسلمين , لا سيما العوانس والأرملة	إنتهاك كرامة النساء وإبتزازها	القائلون بجوازه وتحريمه متساويان في قوة الترجيح في مرتبتي الضرورية والحاجية, والقائلون بتحريمه أر جح في مرتبة التحسينية.
		حاجيات	مسجل في المحاكم الشرعية	غير مسجل في المحاكم الشرعية	
		تحسينات		عدم إعلان النكاح	
				عدم الرعاية	

٤	حفظ العقل	ضروريات		على الأسرة من الفتن والآثر السيئة في هذا الزمان	القول بتحريمه أقوى وأرجح
		حاجيات		ضياع الأخلاق والتربية لدى الأولاد لقلة وقت الزوج معهم	
		تحسينات		قلة وقت الزوج مع الأسرة تترتب ضياع اهتمام الأسرة فيها	
٥	حفظ المال	ضروريات	الزوجة لها حافظ للدفاع عن نفسها ومالها من الفساد والخطر الخارجي		القول بجوازه أقوى في مرتبة الضرورية , والقول بتحريمه أقوي في مرتبتي الحاجية والتحسينية
		حاجيات		عدم النفقة للزوجة والأولاد	
		تحسينات		في الحقيقة الزوجة هي	

				صاحبة مال, فإنتفاعه واستفادته على إرادتها	

الأمور التي تسقط من الزوجة في زواج المسيار .

وفي هذ المبحث, سيحدد الباحث في موضوعات محدودة وهي موضوعات من حيث تنازلها في زواج المسيار , وهي النفقة, والعدالة في القسمة, والكفاءة.

الأدلة على وجوب النفقة الزوجة من الكتاب و السنة والإجماع أو القياس .

نفقة الزوجة واجبة على زوجها شرعا , ودليل وجوبها قوله تعالى:(أَسۡكِنُوهُنَّ مِنۡ حَيۡثُ سَكَنتُم مِّن وُجۡدِكُمۡ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُواْ عَلَيۡهِنَّۚ وَإِن كُنَّ أُوْلَٰتِ حَمۡلٖ فَأَنفِقُواْ عَلَيۡهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ فَإِنۡ أَرۡضَعۡنَ لَكُمۡ فَاٰتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأۡتَمِرُواْ بَيۡنَكُم بِمَعۡرُوفٖۖ وَإِن تَعَاسَرۡتُمۡ فَسَتُرۡضِعُ لَهُۥٓ أُخۡرَىٰ ٦ وقوله تعالى في شأن المطلقات:(لِيُنفِقۡ ذُو سَعَةٖ مِّن سَعَتِهِۦۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيۡهِ رِزۡقُهُۥ فَلۡيُنفِقۡ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَاۚ سَيَجۡعَلُ ٱللَّهُ بَعۡدَ عُسۡرٖ يُسۡرٗا ٧ وقوله تعالى :(وَعَلَى ٱلۡمَوۡلُودِ لَهُۥ رِزۡقُهُنَّ وَكِسۡوَتُهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ) فقد أوجبت الآيات الإنفاق على المطلقات مدة العدة, وإذا كانت نفقة المطلقة واجبة على من طلقها, فنفقة الزوجة واجبة على زوجها بمقتضى هذا من باب أولى[١٤].

[١٤] نقلا عن زكري البري في كتابه الأحكام الأساسية للأسرة الإسلامية. ط معهد الدراسات الإسلامية .ص ١٣٣. من تفسير الجلا لين ج٢ ص٢٦ ط الحلبي .ويؤيد هذا قوله تعالى :(فقلنا يا آدم , إن هذا عدو لك- ولزوجك, فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى) حيث إقتصر على التعليل بشقائق آدم عليه السلام, وهو الزوج, دون زوجته حواء, وذالك يقتضي أن الزوج هو الذي يسعى على زوجته .

وأيضا من أدلة وجوب النفقة على الزوج قوله تعالى:(ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ [15]) وغير ذالك من الآيات الدالة على وجوب النفقة على الزوجة[١٦].

القرضاوي و تفسيره من سورة النساء أية ٣٤ والرد عليه.

وقال القرضاوي: ويقول بعض المعترضين:(إن زواج المسيار يناقض ما قرره الله تعالى من حق الرجل في القوامة على المرأة, والمسئولية عن الأسرة , لأنه لا ينفق على المرأة, ولا يتحمل تبعتها في السكنى والنفقة).

ونقول: إن الله تعالى جعل القوامة للرجال على النساء بأمرين:

أولهما: بما فضل الله بعضهم على بعض.

وثانيهما: بما أنفقوا من أموالهم.

أما الأول فيراد به: ما خص الله به الرجل من قدرة على التحمل و الصبر على متاعب القيادة ومسئولياتها أكثر من المرأة.

و أما الثاني: فيكفي الرجل هذا أن يدفع الصداق, حتى يقال: إنه أنفق من ماله, ولهذا يستحق القوامة بمجرد الدخول قبل بدء النفقة اليومية[١٧].

ويمكن الرد على هذا, جعل الله الرجل قواما عَلَى المرأة بِالأمر والتوجيه والرعاية ، كما يقوم الولاة على الرعية ، بما خصه الله به الرجل من خصائص جِسمية وعقلية ، وبما أوجب عليه من واجبات مالية ، قَال تَعَالَى : (الرِّجَال قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّل اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ)[١٨]

قَال الْبَيْضَاوِيُّ فِي تَفْسِيرِ الآيَةِ : أَيْ يَقُومُونَ عَلَيْهِنَّ قِيَامَ الْوِلاَةِ عَلَى الرعية ، وَعَلَّلُوا ذَلِكَ بِأَمْرَيْنِ : وَهْبِيٌّ وَكَسْبِيٌّ ، فَقَال : (بِمَا فَضَّل اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ) بِسَبَبِ تَفْضِيلِهِ

---

[15] القرأن سورة النساء ٣٤.

[١٦] عبد الرحمن الجزيري ,(كتاب الفقه على المذاهب الأربعة , ط المكتبة التوفيقية , ٢٠١٥)ج ٤ ص ٥٢٣.

[١٧] القرضاوي, *زواج المسيار حكمه وحقيقته*,(pdf بدون سنة) ص ١٥-١٦

[١٨] موسوعة فقهية , مكتبة شاملة, ج ٢٤ ص ٥٦.

الرِّجَال عَلَى النِّسَاءِ بِكَمَال الْعَقْل ، وَحُسْنِ التَّدْبِيرِ ، وَمَزِيدِ الْقُوَّةِ ، وَبِمَا أَنْفَقُوا فِي نِكَاحِهِنَّ كَالْمَهْرِ وَالنَّفَقَةِ ، فَكَانَ لَهُ عَلَيْهَا حَقُّ الطَّاعَةِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ[١٩].

إذًا, أكثر المفسرين قالوا بوجوب النفقة على الزوجة مستدلا بهذه الأية.

وقدجاء في السنة ما يدل على وجوب النفقة الزوجة, ومن ذالك قوله عليه الصلاة والسلام- في خطبته يوم حجة الوداع: (اتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله, واستحللتم فروجهن بكلمة الله. لكم عليهن ألا يوطئن فراشكم أحدا تكرهونه, ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف) وقوله عليه الصلاة والسلام – (أطعموهن مما تأكلون, وأكسبوهن مما تكسبون, ولا تضربوهن ولا تقبحون)[٢٠].

وقد روي أن امرأة أبي سفيان إشتكت إلى رسول الله- صلى الله عليه وسلم بخل زوخها, وقالت: (يا رسول الله , إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني و يكفي ولدي, إلا ما أخذه من ماله بغير علمه) فقال لها الرسول (ص): (خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي ولدك)[٢١].

وقد أجمع فقهاء المسلمين على وجوب النفقة الزوجة على زوجها. ثم إن إيجاب النفقة الزوجة على زوجها هو مقتضى العقل و العدل, لأن الزوجة تكون متفرغة للزوج ولحياة الزوجية, ومن تفرغ لحق غيره, كانت نفقته واجبة عليه. ويراد بنفقة الزوجة طعامها وكسواتها وسكانها[٢٢] .

ونختم الكلام عن النفقة الزوجة وعلاقته بزواج المسيار عند الشيخ القرضاوي, وتحليله في ضوء ضوابط المصلحة, وهو نفقة الزوجة واجبة على الزوج بالأدلة من الكتاب والسنة والإجماع أو القياس, وهذا يندرج مع ضوابط المصلحة للشيخ البوطي. وعدم وجوب النفقة في المسيار مخالف بها. ومفهوم القرضاوي عن قوامة الرجل بدفع الصداق فحسب, غير مبرر نصا وعقلا.

---

[١٩] نقلا عن مكتبة شاملة, من تفسير البيضاوي ، وابن كثير ، والطبري.

[٢٠] زكري البري , الأحكام الأساسية للأسرة الإسلامية. ط معهد الدراسات الإسلامية .ص ١٣٣

[٢١] انظر السابق

[٢٢] انظر السابق ص ١٣٤.

العدالة في القسمة بين الزوجات في ضوء الكتاب والسنة والإجماع أو القياس .

حكم العدالة في القسمة بين الزوجات واجب, فيفترض على كل واحد مستكمل للشروط الثلاثة منها كون الزوجة عاقلا و مراهقا وغير ناشزة. وعلى الزوج أن يقسم بين زوجاته في البيتوتة. ودليل ذالك قوله تعالى: (فإن خفتم أن لا تعدلوا فواحدة[٢٣]). فقد أمر الله سبحانه بالإقتصار على الزوجة الواحدة عند الخوف من عدم العدل, فدل ذالك على أن إقامة العدل واجبة, سواء قلنا: إن الإقتصار على الواحدة عند الخوف من إقامة العدل واجب, كما هو الصحيح أو قلنا: إنه مندوب, أما الأول فظاهر, لإنه إذا كان مجرد الخوف من إقامة العدل بين الإثنين جعل الجمع بينهما محرما فتكون إقامة العدل بينهما واجبة فلا تردد, أما الثاني فلإنه إذا كان مجرد الخوف من إقامة العدل جعل الجمع بين الزوجات مكروها كان العدل بينهن واجبا, لأن الذي يخاف المكلف من تركه إنما هو الواجب, إذ لو كانت إقامة العدل بينهن مندوبة لما خاف أحد من تركها, لأن الإنسان يخاف من العقاب, والمندوب لا عقاب عليه[٢٤].

كما لاتجب التسوية في النفقة كذالك لا تجب في الوطء, والميل القلبي, لأن ذالك ليس في إختيار الإنسان, وإنما هو تابع لحالة طبيعية, فقد تنبعث شهوته إلى واحدة دون الأخرى, وقد يتعلق قلبه بواحدة من حيث لا يدري, وهذا معنى قوله تعالى:(وَلَن تَسۡتَطِيعُوٓاْ أَن تَعۡدِلُواْ بَيۡنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوۡ حَرَصۡتُمۡۖ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلۡمَيۡلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلۡمُعَلَّقَةِۚ وَإِن تُصۡلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا) (النساء:١٢٩). فالمراد نفي الإسطاعة التي ليست في إخبار الإ نسان من المحبة القلبية وما يترتب عليها من إستمتاع[٢٥].

وأما السنة فقوله (ص): «من كان له امرأتان، فمال إلى أحدهما جاء يوم القيامة وشقه مائل». وأيضا كان النبي (ص) يتحرى الدقة في العدل بين نسائه في هذا ويقول: (اللّٰهُمَّ إن هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما لا أملك). ولكن ليس معنى هذا أن

---

[٢٣] النساء : ٣.

[٢٤] عبد الرحمن الجزيري , كتاب الفقه على المذاهب الأربعة , ط المكتبة التوفيقية ج ٤ ص ٢٢٩

[٢٥] ألمرجع السابق. ص ٢٣٠.

الرجل يترك إحدى زوجاته بدون وطء فيعرضها للخنا والفساد, فإنه إن فعل ذالك فقد إرتكب إثما, بل يجب على الزوج أن يعف زوجته ويصرفها عن التعلق بغيره, وإن لم يستطع وجب عليه أن يسرحها[٢٦].

وأيضا من جانب الإجماع أو القياس, فقد أجمع العلماء على وجوب العدالة في القسمة بين الزيجات, من حيث النفقة المالية, والمبيت بينهن, قياسا على تحذير الشارع للرجل الذي راغب في الزواج أكثر من واحدة, بأن لا يتزوج إلا مع وجود العدالة.

الرد على القرضاوي في حكم جواز تنازل المرأة عن بعض حقوقها من النفقة والمبيت

إستدل القرضاوي بجواز تنازل المرأة عن حقوقها بحديث عن قصة السيدة سودة بنت زمعة زوج رسول الله(ص)بعد خذيجة, وقد كانت إمرأة كبيرة السن, وقد أحست أن النبي (ص) لم يعد يقبل عليها كما كان من قبل, وخافت أن يطلقها وتحرم من أمومة المؤمنين, ومن أن تكون زوجته في الجنة, فبادرت و أخبرت رسول الله(ص) بتنازلها عن يومها لعائشة رضي الله عنها, فحمد لها الرسول (ص), وأبقاها في عصمته, وصدق ذالك قول الله تعالى: وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضٗا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يُصۡلِحَا بَيۡنَهُمَا صُلۡحٗاۚ وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٞۗ (النساء:١٢٨)

فلا حجة له في هذ الحديث, لأن حق المبيت ملكته سودة رضي الله عنها, وكان الرسول (ص) يقسم لها حقها, ولم يشترط عليها إسقاطه قبل الزواج ولا مع العقد, فلما كانت مالكة له جاز لها هبته, مثله مثل المهر, فإذا ملكته المرأة جاز لها أن تهبه للزوج أو جزء منه, قال تعالى:(فإن طبن لكم عن شيئ منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا[٢٧]).[٢٨]

الكفاءة في الزواج في ضوء الكتاب والسنة والإجماع أو القياس.

الكفاءة شرط في صحة الزواج عند أبي حنيفة في رواية الحسن ابن زياد, إذا كان للمبالغة العاقلة ولي عاصب لم يوافق على الزواج لغير الكفء قبل العقد, وفي رواية

[٢٦] ألمرجع السابق.

[٢٧] سورة النساء الأية ٤.

[٢٨] محمد عبد الستار, الأحوال الشخصية في الشريعة الاسلامية ,(ألقاهرة, كلية الشريعة و القانون جامعة الأزهر) ص ١٩٩

الكتب المعتمدة في المذهب أنها شرط لزوم في هذه الحالة بالنسبة للولي, فيكون له الحق في طلب فسخه[٢٩].

وقد تكون شرط لزوم للمرأة إذا حصل تغرير بها من الزوج[٣٠].والكفاءة في الزواج هي المماثلة والمساوة بين الزوجين في أمور ينبنى عليها صلاح الزوجة وسعادتها, ويترتب على الإختلال بها فشل الحياة الزوجية وعدم إستقرارها, وتعير الزوجة وأولياؤها بهذا الزواج[٣١].

وقد إختلف الفقهاء في إعتبار هذه الكفاءة, فذهب فريق منهم إلى عدم إعتبارها مطلقا[٣٢], لقول الله سبحانه وتعالى:(إن أكرمكم عند الله أتقاكم) وفوله عز وجل:(إنمت المؤمنون إخوة) وقوله:(فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى, بعضكم أولياء بعض) وقوله (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض). ولقول الرسول(ص): (الناس كلهم ولد أدم, وأدم من تراب), وقوله في خطبته في حجة الوداع, كلكم من أدم, و أدم من تراب, إن أكرمكم عند الله أتقاكم, وليس لعربي فضل على أعجمي إلا بالتقوى), وقوله:(الناس سواسية كشأنان المسط, لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى), وقوله:(أربع من أمور الجاهلية لا يتركها الناس), وذكر منها الفخر بالأنساب, وقوله:(إذا جاءه من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه, الا تفعلو تكن فتنة في الأرض وفساد كبير).[٣٣]

وقد أمر النبي (ص) بني بياضة, بأن يزوجوا مولاهم أبا هند- وإسمه يسار- وقال لهم:(يا بني بياضة, أنكحوا أبا هند, وأنكحوا اليه) وقال:(إنما هو أمرؤ من المسلمين) وقد كان أبو هذا حجاما.[٣٤]

---

[٢٩] زكريا البرى, الأحكام الأساسية للأسرة الإسلامية في الفقه والقانون: القاهرة , بدون سنة) ط معهد الدراسات الإسلامية, ص ٧٨.

[٣٠] المرجع السابق.

[٣١] المرجع السابق.

[٣٢] نقلا عن زكريا البرى في مرجع السابق, من سبل السلام , ج٣ ص١٤٥.

[٣٣] المرجع السابق ص ٧٩

[٣٤] المرجع السابق

كما أشار-عليه الصلاة والسلام- على فاطمة بنت قيس الفهرية بأن تتزوج أسامة بن زيد مولاها, وزوج أباه زيد بن حارثة من إبنة عمته زينب بنت جحش القرشية, ولما خاطب بلال إحدى نساء الأنصار ورفض أولياؤها وتزويجها له, قال له-(ص):(قل لهم أن رسول الله أمركم أن تزوجوني).[٣٥]

وقد زوج أبو حذيفة بنت أخيه الوليد بن عتبة لمولاه سالم, وتزوج المقداد ابن الأسود – وهو غير قرشى, بضباعة بنت زبير بن عبد المطلب, وهي قريشية, وتزوج بلال بن رباح هالة أخت عبد الرحمن ابن عوف, وعرض عمر بنته حفصة على سلمان الفارسى, وقد خطب رجا من الموالى إحدى القرشيات, وأعطاها مهرا كبيرا, فأبنى أخوها فبلغ ذالك عمر, فسأله : ما منعك أن تزوخه؟ فإن له صلاحا, وقد أحسن عطية أختك. قال القرشى: يا أمير المؤمنين, إن لنا حسبا, وانه ليس بكفء فقال عمر: لقد جاء بحسب الدنيا والأخرة, إما حسب الدنيا فالمال, وأما حسب الأخرة فالتقوى. زوج الرجل إن كانت المرأة راضية, فراجعها أخوها فرضيت, فزوجها به[٣٦].

وهذا كله يدل على عدم إعتبار الكفاءة, لأنه لو كان لها إعتبار ما أمر رسول الله (ص) بإتمام هذه الزيجات, ولا أشار بها, ولما زوج الصحابة من لا يكافئهم.

ثم إن الكفاءة لو كان لها إعتبار في الشرع الإسلامي, لروعيت أمر القصاص, فلا يقتل شريف بوضيع, ولكنها لم تعتبر أصلا, فكان عدم إعتبارها في الزواج من باب أولى.

ومن هذا الفريق الذي لا يعتبر الكفاءة في الزواج سفيان الثوري, ومن فقهاء الأحناف أبو الحسن الكرخي, وأبوبكر الرازي.[٣٧]

وذهب جمهور الفقهاء إلى إعتبار الكفاءة في الزواج- وعلى خلاف بينهم في الأمور التي تعتبر فيها- وذالك لأن عقد الزواج يقصد به إنشاء أسرة مستقرة منسجمة ومتعاوتة,

[٣٥] المرجع السابق
[٣٦] المرجع السابق ص ٨٠
[٣٧] المرجع السابق

تتوافق فيها مشارب الزوجين ونزعاتهما ولا يتحقق بينهما إلا بين المتكافئين. ومن أجل ذالك يقول الرسول(ص):(لا تنكحو النساء إلا من الأكفاء)[٣٨].

ويقول: ان ما إستدل به الفريق الأول, لا يشهد لهم, لأن الآية الكريمة (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) يراد بها بيان أساس التكريم في الأخرة, وإن ذالك الأساس هو التقوى, فلا ينفع مال ولا بنون, ولا نسب ولا حسب ولا حرفة ولا صناغة[٣٩].

وأما حديث (الناس كلهم ولد أدم), وحديث (الناس سواسية) فيراد بهما أن الناس متساوون في حقوقهم و واجباتهم, لا في درجاتهم, ومراتبهم الدنيوبة, لأن تفاضلهم فيها أمر واقع وملموس[٤٠].

وأما الزيجات التي إستشهدو بها, فإنها قد تمت برضاء الزوجة و وليها, وليت الكفاءة حقا من حقوق الشارع أى من النظام العام بحسب تعبير رجال القانون الوضعي, وإنما هى حق من حقوق المرأة و الولي, لهما إسقاطه والتنازل عنه, وهذا ما حدث في هذه الزيجات[٤١].

والقائلون بإعتبار الكفاءة وإشتراطها في الزواج, قد إختلفوا في الأوصاف التي تعتبر فيها, فذهب مالك إلى إعتبار الكفاءة في التدين والتقوى[٤٢], إستدلالا بالأية الكريمة:(إن أكرمكم عند الله أتقاكم), وحديث الرسول (ص):(لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى) وإلى إعتبارها في السلامة من العيوب التي لا تمكن معها العشرة الزوجية إلا بضرر, فالرسول قال:(لا ضرر ولا ضرار)[٤٣].

وذهب أحمد في رواية عنه, إلى إعتبار الكفاءة في الدين, وفي المنصب-أى-الحسب والنسب, وفي رواية أخرى –إلى إعتبارها في الحرية, وفي الصناعة, وفي اليسار أيضا[٤٤].

---

[٣٨] المرجع السابق ص ٨٠

[٣٩] المرجع السابق ص ٨١

[٤٠] المرجع السابق

[٤١] المرجع السابق

[٤٢] نقلا عن زكريا البرى في مرجع السابق, ويرى إبن القيم إعتبار الكفاءة فيه فقط (زاد المعاد ج ٢ ص ٢٢٦)

[٤٣] المرجع السابق.

[٤٤] المرجع السابق.

وذهب الشافعي إلى إعتبار الكفاءة في الدين فقط في إحدى الروايات عنه, وإلى إعتبارها في الأمور الخمسة التي إعتبرها الإمام أحمد, وزاد عليها السلامة من العيوب المنفردة,. ثم زاد بعض متأخري الفقهاء الشافعية وصفا سابعا, وهو تساوى الزوجين في السن أو تقاربهما, بمعنى أن الشيخ الهرم لا يكون كفئا للفتاة الشابة[٤٥].

وأما المذهب الحنفي فقد إعتبر الكفاءة في أمور سبعة هي: النسب, الإسلام, الحرية, المال, الغنى, التدين والتقوى, والحرفة[٤٦].

ونختم الكلام في الكفاءة ببيان أم إشتراطها عند القائلين بها, وإعطاء حق الإعتراض على الزوج غير الكفء, لكل من المرأة والولى, لا يتناقض عندهم مع مبدأ الإسلام في المساواة بين الناس غنيهم وفقيرهم, شريفهم و وضيعهم, لأن هذه المساواة, - كما سبق إنما تكون في الحقوق والواجبات وإستحقاق العقوبات, أما المساوة في الدرجات والمراتب الدنيوية والجاه والمال فليس مقصودا للإسلام, لأن واقع الحياة لا يتفق مع ولا يتسع له, ولا يصلح به والناس متفاوتون في ذالك كما نرى, في جميع البلاد والأزمنة وتحت ظل أي نظام, والله سبحانه وتعالى يقوال:(والله فضل بعضكم على بعض في الرزق), ويقول:(نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا, ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات). درجات مفتوحة لكل من يعمل بخلق ديني, لمصلحته ومصلحة جماعته, وليست طبقات مغلقة, على أناس مخصوصين, بناء على أساس غير صحيحة ولا مقبولة[٤٧].

---

[٤٥] نقلا عن زكريا البرى في مرجع السابق, من ج ٦ أحكام الفقه والقانون, كاتبا: وبذالك إستأنس المشروع السوري فنص في المادة ١٩ من قانون الأحوال الشخصية على أنه (إذا كان الخاطبان غير متناسبين سنا ولم يكن مصلحة في هذا الزواج فللقاضي ألا يأذن به) وذالك لما يؤدي إليه التفاوت الفاحش في السن بين الزوجين من إضطراب الحيات الزوجية والفساد الخلقي.

[٤٦] نقلا عن زكريا البرى في مرجع السابق, قائلا: ولم يأخذ مشروع القانون الموحد بمذهب الحنفية, وإنما نص على أن العبرة في الكفاءة للصلح في الدين ولعرف البلد. أما لجنة المراجعة فقد رأت أن التطور الإجتماعي اصبح لا يعتد من بين ما ذكر فقهاء المذهب الحنفي إلا بالمعتاد لتكوين القرابات, ودوام الألفة, وإنتظام الأسرة, وإن العناصر الكافية هي:١. صلاح الزوج دينا, ويتناول الأخلاق الفاضلة, بخاصة مايحتاح إليه الأمة في حياتها السياسية والإجتملعية والإقتصادية. ٢. النقارب في الحرفة, ومعياره العرف العام, وهذا لا يتعارض مع ما تعمل عليه الدولة من تذويب الفوارق بين الطبقات, وفيه مراعاة للشعور العام.٣. المال, وتحقق الكفاءة فيه بالقدرة على النفقة ولو من طريق الكسب دون التفاوت إلى المهر, ولا إلى التفاوت في الغنى واليسار. كما أخذت برأي من لا يعتبرون الكفاءة, إذ كان الولي غير الأب والجد الصحيح, واستندت إلى هذا الرأيي بالنسبة للولي الذي يتصف بما إتصف به الزوج أو يقرب منه, وفيما إذا إنقضت سنة على العلم بالزواج, لأن الأولى هو إستقرار الحياة الزوجية في هذه الحالات.

[٤٧] أنظر السابق ص ٩٢.

قائدة عدم تفويت المصلحة مع المصلحة أهم منها أو مساويتها وتطبيقاتها في زواج المسيار.

قبل أن نركز في بحث هذا الضابط الأخير من ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية, يجب أن نعرف بعض المصالح التي تترتب في زواج المسيار, منها[٤٨]:

أولا, يسهم هذا الزواج في حل مشكلات بعض العوانس والأرامل والمطلقات وصواحب الظروف الخاصة. فالمرأة العانس والأرملة والمطلقة أو صاحبة الظروف الخاصة كأن تكون عندها بعض الإعاقة في السمع و البصر أو الحركة, أو تكزن راعية لأب أو أم أو أيتام, وماشابه ذالك. فهذه المرأة لم تنقطع رغبتها عن الرجال بل هي مثل غيرها من بني جنسها ترغب لرجل يعفها ويشبع رغبتها. لكن لظروفها هذه يعزف الرجال عنها, فتقدم المرأة أو وليها هذه التنازلات رغبة في الإعفاف والإحصان وما يتبع ذالك من ذرية, بإذن الله تعالى. وهذا يتفق مع حفظ النسل في مرتبة الضرورية.

ثانيا, وليس مطلب الإعفاف هذا خاصا بالمرأة فقط, بل قد يتعدى للرجل. فالرجل إذا كان زوجته مريضة أو لا تعفه لسبب من الأسباب, فهو يحتاج إلى إمرأة أخرى تعفه وتحميه من الوقوع في الرذيلة, لكنه يخاف على بيته وأسرته من الإنهيار, أو لا يستطيع تحمل أعباء الزواج العادي وتكاليفه, فيلجأ إلى هذ الزواج ليحمى نفسه خاصة إذا كان كثير الأسفار ويبتعد عن أهله وبيته. وهذا أيضا يتفق مع حفظ النسل في مرتبة الضرورية.

ثالثا, يساعد زواج المسيار الزوجة الأرملة والمطلقة صاحبة الأبناء على تربية أبنائها, ولإهتمام بهم. وقد يلاحظ أم وجود الرجل مع المرأة في البيت, ولو على فترات متفاوتة قد يساعد المرأة في ضبط سلوك الأولاد, ويساعدها في الإنجاز بعض الأمور الإجتماعية الخاصة بهم, بل إن الأولاد قدبرتبطون به عاطفيا مما يشجعهم نفسيا ويخفف

[٤٨] عبد المالك بن يوسف ,زواج المسيار, دراسة فقهية وإجتماعية نقدية.(الرياض, دار إبن لعبون, ١٤٢٣ ه) ص ١٥٤.

عندهم الشعور باليتم وفقد حنان الأب وعطفه. وهذا يتفق مع حفظ العقل في مرتبة الضرورية.

رابعا, قد يساهم زواج المسيارفي مساعدة الشباب الذين يرغبون في الزواج, ولكنهم لايملكون تكاليف الزواج العادي الباهظة, والتي وصلت في بعض المجتمعات مثل مملكة العربية السعودية إلى ما يقارب المائة الف ريال ما بين مهر وخلافه, وربما يزيد عن هذا. وهذا يتفق مع حفظ النسل وفي مرتبة الحاجية.

خامسا, وفيه الأجر والثواب للرجل, وخاصة إذا أخذه على أنه عبادة وليس متعة فقط, فإذا إستشعر الرجل أنه يساعد في إعفاف هذه المرأة, فإن في بضعه أجرا وينال الثواب من الله. وهذا يتفق مع حفظ النسل في مرتبة التحسينية.. فإن إعفاف المرأة مطلوب فطري وإجتماعي وإنساني, فإذا كان لرجل أن يسهم في ذالك كان قصده مشروعا وعمله مأجورا ومبرورا. وهذا يتفق مع حفظ النسل في مرتبة الضرورية.

سادسا, المرأة إذا عاشت فريدة وحيدة, قد تشعر بالإكتعاب والضيق النفسي, وعدم الثقة بالنفس, وهذا الزواج يشبعها عاطفيا ولو جزئيا, وقد ترزق منه بمولود يملأ حياتها حبا وسعادة, وتجعل لها هدفا في الحياة, ويكون لها سندا في الكبر بإذن الله. وهذا يتفق مع حفظ النسل في مرتبة الحاجية.

سابعا, قد يكون هذا الزواج فيه مصلحة كبرى للمرأة حيث إنها بتنازلها هذا يجعل الشباب يقبلون عليها, فربما تزوجت شابا في سن المعقولة, بدلا من أن تجلس في بيت أبيها فريدة وحيدة, أو يأتيها كهل[٤٩] لا يعفها, أو ربما يؤثر عليها نفسيا إذا نظرت إلى بني جنسها, وربما إنتهى بالطلاق, وما يترتب عليه من أثار نفسية سيئة. وهذا يتفق مع حفظ النسل في مرتبة الحاجية.

ثامنا, فإن هذ الزواج يسهم في كسر حاجز عدم التعدد والإبقاء على زوجة واحدة, فيرجع الحكم فيه إلى أن الأصل في الزواج التعدد لمن إستطاع ذالك, ولم يخف الجور على

[٤٩] من جاوز الثلاثين إل نحو الخمسين من عمره (معجم المعاني أون لين).

الصحيح من أقوال العلماء كما ذكر ذالك الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى. وهذا يتفق مع حفظ النسل في مرتبة الحاجية.

بالرغم من الإيجابيات التي يحققها زواج المسيار ولو جزئيا كما أشرنا من قبل, إلا ان له كذالك بعض السلبيات والأضرار التي تعصف بالفرد والأسرة ومن ثم بالمجتمع, منها:

أولا, قد تشعر المرأة في هذا الزواج أنه لايلبى إلا الحد الأدنى من حقوقها كزوجة, فلا يجعلها تشعر أنها تقوم بدورها الكامل كربة أسرة ومديرة منزل, وخاصة إذا كان هذا زواجها الأول, أو لم تكن صاحبة أولاد يشغلون وقتها ويشبعون حاجتها النفسية.

ثانيا, قد تشعر المرأة في هذا الزواج أن فيه هضما لبعض حقوقها بشكل أو بأخر. فالمرأة هي التي تنفق على نفسها, فأين فضل الرجل الذي أعطاه الله له بسبب إنفاقه؟ و كذالك لا يأتيها زوجها إلا في أوقات محدودة معدودة, فكيف تكون المودة والرحمة والسكن؟

ثالثا, قد يشكل هذا الزواج أثرا نفسيا سيئا على المرأة حيث يجعلها تشعر أنها نصف متزوجة وتقلق من هاجس الطلاق, إذا طلبت من زوجها العدل في القسم والنفقة, وقد تجد في نظرات الناس وإهمال زوجها لها ما يشعها بالنقص والدونية.

رابعا, وقد يستخدم بعض الرجال من أجل المتعة فقط, فينتقل بين هذه وتلك, فيتزوج هذه ويطلق تلك, طالما أنه لا يتكلف فيه شيئا, اللّٰهُمَّ إلا أنه الشيء اليسير.

خامسا, وقد يلجأ إليه بعض الرجال هروبا من تكاليف وأعباء وتبعات الزواج العادي و واجباته, مما يقلل الإقبال عليه, ويجعل المسيار هو الأصل بدلا منه. وقد يزداد الأمر سوءا إذا إشتغله الرجل في إبتزاز أموال المرأة عن طريق تحديدها بالطلاق.

سادسا, قد تشعر المرأة في أثناء هذا الزواج بنوع من الإهانة, وجاصة إذا كان الزوج من هؤلاء المتمتعين فقط, ويبالي بمطالب زوجته النفسية والعاطفية, فتشعر المرأة أنها ألة للإستمتاع فقط, وبعد ذالك يهرب منها الرجل.

سابعا, لا توفر للأسرة في هذا الزواج القدر الكافي, من جو المودة والرحمة والسكن, بسبب عدم الزوج وعدم مجيئه إلا على فترات متباعدة, فعدم وجود الزوج وسط أسرته بسفة دائمة, بالتأكيد يترك أثرا سيئا في الجو العائلي والبناء الأسري, ومع غياب الرجل الكثير عن منزل الأسرة, يتدنى مستوى القوامة, وتضعف مفاهيم أخرى أساسية في الحياة الزوجية, ومن ذالك: الطاعة والتوجيه والإرشاد والقيادة والمسئولية ونحو ذالك, ويصبح دوره مهمشا في حياة الزوجة والأسرة.

ثامنا, وقد يكون في هذا الزواج تأثير سلبي على الأبناء ونموهم النفسي الإجتماعي, فإن دور الأب في غاية الأهمية من حيث الإشباع النفسي من عطف وحنان ورعاية, ومن حيث التوجيه والإرشاد وتقويم السلوك, فالأب بقوته وهيبته له تأثير كبير في سلوك الأبناء, ومعلوم أن الأم قد لا تستطيع القيام بهذا الدور.

تاسعا, ومن أهم وأخطر سلبيات زواج المسيار عدم توثيقه في بعض الحالات, وهذا قد يؤدي إلى ضياع الحقوق إذا حدث خلاف بينهما, وكان الزوج لا يخاف الله وممن يرغبون في المتعة فقط. ومن سلبياته أيضا أنه قد يؤدي إلى إتهام المرأة في عرضها و دوران الشبهة حولها خاصة إذا لم يعلن هذا الزواج وسط جيران الزوجة كما حدث في بعض الحالات.

عاشرا, ومن سلبياته أيضا كثرة الطلاق فيه وخاصة كما ذكرنا إذا كان الزوج من الباحثين عن المتعة فقط, ولأن المرأة بعد الفترة تبدأ بالشعور في حاجتها إلى العدل في النفقة والقسم, وذالك لما حصل لها من تضرر بسبب هذا الزواج, ومع رفض الزوج لذالك ترفع المرأة أمرها إلى المحاكم الشرعية مما يؤدي إلى نشوب الخلاف ومن ثم تهدم الأسرة.

والشيخ القرضاوي لم يدقق مباحثه في السلبيات المترتبة من زواج المسيار. إلا وهو يركز أراءه في الأحكام الفقهية وبعض المصالح فحسب. مع أن هناك آثار تترتب وراء هذا الزواج.

لابد لإعتبار المصلحة من شرط أساسى: هو رجحان الوقوع , ثم هي تتدرج في مراتب الأهمية الذاتية, ممثلة في مراتب الكليات الخمسة, وفي الوسائل الثلاث لاحرازها.

وهي الضروريات, والحاجيات, والتحسينات. ثم تتدرج بعد ذالك حسب درجة شمولها وسعة فائدتها. فعلى ضوء هذا الترتيب تتصنف عند التعارض ويرجح البعض منها على الأخر.

فالإحصان أو العفة من وقوع الرذيلة لكل من الطرفين أي المرأة والرجل من نوع حفظ النسل في مرتبة الضرورية لأن حرمة الزنا معلوم من الدين بالضرورة, ومستقبل الأولاد من هذا الزواج من التربية والتوجيه والرعاية لا بد أن نهتم بها أيضا. ولوكان في رأي الباحث هذاالأمر من نوع حفظ العقل في مرتبة الحاجية.

وخلاصة الكلام, أن المرأة هي التي أدرى بمصلحتها, وهكذا الرجل. وعلى كل من الطرفين أن يفكرا جيدا قبل أن يتزوجا بهذا الطريق. نسأل الله تعالى أن يرزقنا التوفيق و السداد.

الخلاصة

القرضاوي أباح زواج المسيار مع الكراهة بالأدلة منها, *أولا* , إستيفاء الشروط والأركان في الزواج. *ثانيا*, وأن هذا النوع من الزواج ليس من الزواج الإسلامي المثالي المنشود, ولكنه الزواج الممكن, والذي أوجبته ضرورة الحياة, وتطور المجتمعات, وظروف العيش, وعدم التحقيق كل الأهداف المرجوة لا يلغي العقد, ولا يبطل الزواج إنما يخدشه وينال منه, وقد قيل:(ما لا يدرك كله, لا يترك جله, و القليل خير من العدم).

قوامة الرجل عند القرضاوي في سورة النساء الأية ٣٤ فيكفي على الرجل أن يدفع الصداق إنه أنفق من ماله, ولهذا يستحق القوامة بمجرد الدخول قبل بدء النفقة اليومية.

وإستدل أيضا, في جواز حكم تنازل المرة عن بعض حقوقها في زواج المسيار قياسا على حديث هبة السودة بنت زمعة ليلتها لعائشة رضي الله عنهما لرسول الله(ص).

أيضا, إستدل القرضاوي بالمصلحة المرسلة, حيث قال درء المفاسد مقدم على جلب المصالح, أن زواج المرأة من رجل يأتي إليها في بعض الأوقات من ليل و نهار: أولى و أفضل

من بقائها وحيدة محرومة أبد الدهر. والعاقل الحكيم هو الذي يعرف خير الشرين, ويرتكب أخف الضررين, ويفوت أدنى المصلحتين.

موقف القرضاوي في ضوء ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية لا يتعارض مع الأحكام الفقهية لإستكمال الشروط والأركان. وفي ضوء مقاصد الشارع لا يندرج بها لعدم السكينة والمودة والرحمة التي لم تحصل إلا في النكاح الشرعي المعتاد. وفي ضوء ضوابط المصلحة من الضابط الخامس, موقف القرضاوي مازال مجالا للنقاش والجدل. لأنه لا ينظر إلى مستقبل الأولاد من هذا الزواج من التربية والرعاية والتوجيه والإرشاد. والله تعالى أعلى وأعلم بالصواب.

المراجع

- القرأن الكريم (مدونة في برامج word)
- إبن قدامة المقدسي, *المغنى*(pdfبدون سنة).
- خامم طبارى. *فتاو العلماء عن حكم زواج المسيار.*(جورنال, كلية الشريعة مرمارا, جامعة تركي, بدون سنة)
- زكريا البرى, *الأحكام الأساسية للأسرة الإسلامية في الفقه والقانون*(القاهرة , معهد الدراسات الإسلامية بدون سنة).
- سمية عبد الرحمن , *عقود الزواج المعاصرة في الفقه الإسلامي* (غزة, جامعة اسلامية غزة, , رسالة ماجستير,٢٠٠٥/٢٠٠٦).
- عبد الرحمن الجزيري ,*كتاب الفقه على المذاهب الأربعة* , (القاهرة, ط المكتبة التوفيقية , ٢٠١٥)
- عبد المالك بن يوسف ,*زواج المسيار, دراسة فقهية وإجتماعية نقدية*.(الرياض, دار إبن لعبون, ١٤٢٣ ه)
- محمد عبد الستار, *الأحوال الشخصية في الشريعة الاسلامية* ,(ألقاهرة, كلية الشريعة و القانون جامعة الأزهر, بدون سنة).
- محمد علي عمر, *زواج المسيارمن المنظور الشرعي ايجابيته و سلبياته* ,(جامعة المدينة العالمية,٢٠١٣) .
- يوسف القرضاوي, *زواج المسيار حكمه وحقيقته*,(pdf بدون سنة)

البرامج المتعلقة:

- لينا عبد الله,*زواج المسيار في ضوء أقول العلماء المعاصرين من موقع النيت* .
- *موسوعة فقهية* , (مكتبة شاملة, بدون سنة).
- *ندوة تلفزيونة مدونة على الإنترنيت*, في موقع بإسم الدكتور يوسف القرضاوي.